

جواز إهداء الحرير

عن المسور بن مخرمة رضى الله عنهما أنه قال قسم النبي ﷺ أقبية ولم يعط مخرمة منها شيئا فقال مخرمة: يا بنى انطلق بنا إلى رسول الله ﷺ فانطلقت معه فقال: ادخل فادعه لى ندعوته فخرج إليه وعليه قباء منها، فقال: خبأنا هذا لك قال: فنظر إليه، فقال: رضى مخرمة؟.

اللغة

(المسور) بكسر الميم وسكون السين هو ابن مخرمة - بسكون الخاء - ابن نوفل الزهري أسلم عام الفتح وشهد حنيئا .
(الأقبية) جمع قباء بفتح القاف : جنس من الثياب صفتته من لباس العجم .
(فادعه) الضمير عائد على الرسول ﷺ .
(وعليه قباء) هذه الجملة في محل نصب حال .
(رضى مخرمة) استفهام أى هل رضى مخرمة ، ويحتمل أن يكون من قول مخرمة .

البيان والتحليل

قسم الرسول ﷺ أقبية كانت قد جاءت من المشركين وهى من ديباج وعليها بعض الذهب ولكنه لم يعط مخرمة شيئا منها ، لأنه لم يكن موجودا وقت تلك القسمة ، فانطلق مخرمة ومعه المسور إلى رسول الله ﷺ رجاء أن يعطيه شيئا منها فقال للمسور: ادخل فادعه لى، وهذا القول من مخرمة على ما فيه من شدة فى التعبير ومخافة فى الأدب المطلوب مع رسول